



تأييد لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
42/373	3383/ل/د/2021/1م لعام 1443هـ	1443/01/08هـ، الموافق 2021/08/16م
رقم قرار لجنة الاستئناف	تاريخ صدور القرار	نوع الدعوى
2338/ل.س/2021 لعام 1443هـ	1443/02/27هـ الموافق 2021/10/04م	مدنية
التصنيف الموضوعي		
العقود الخاصة المبرمة بين المتداولين		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي تقدم إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة دعوى متضمنة أنه قام بتسليم المدعى عليها مبلغاً قدره (450,000) ريال؛ لغرض الاستثمار مقابل نسبة قدرها (7%) من المبلغ، وعندما قرر المدعي الانسحاب ومطالبته برأس المال، كانت تتعذر بأن المبلغ في سوق الأسهم. وطلب إلزام المدعى عليها بإعادة رأس المال المسلم لها مع الأرباح.

وقد نُظرت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 3383/ل/د/2021/1م لعام 1443هـ، القاضي بعدم اختصاصها بنظر الدعوى.

وأبلغ المدعي بنسخة من القرار بتاريخ 1443/01/15هـ، وبتاريخ 1443/01/20هـ تقدم بمذكرة استئناف طعنًا عليه، تضمنت الآتي:

"أنتم بنيتم في ذلك القرار على أن المدعى عليها تقول أن سبب الخسارة أنها تعرضت لخسائر بسبب تأثير جائحة كورونا؛ مما أثر على الأرباح الخاصة بالمدعي، مع العلم أن المشكلة حدثت قبل أزمة كورونا بستة أشهر وتم إيقاف الأرباح من قبل المدعى عليها في شهر (9) ميلادي من العام 2019م، وأزمة كورونا كانت في شهر مارس من العام 2020م، أي بعدها بستة أشهر ونحن من أوائل الدول التي طبقت الحظر فأزمة كورونا ليس لها دخل لا من قريب ولا من بعيد بعدم توزيع الأرباح ولكنها فرطت وأهملت وددت مالي ولم تقم بحسب الاتفاق بإرجاع رأس المال مع أنها ضمنتته وأنكرته في الجلسة الأولى، وأنا وضحت لكم في الجلسة الأولى أنني غير مستعد لأن كل أوراقي وكل الإثباتات غير موجودة لدي وقتها، وقلتم أنه سوف تكون هناك جلسة ثانية وعليها بنيت آمالي، أرجوكم منحي جلسة أخرى أثبت لسعادتكم عدم مصداقية المدعى عليها، ولدي ما يثبت ذلك، كما أنه يوجد جوال آخر تم مراسلتي واتساب من المدعى عليها ورقمه (--)، أرجو منكم تثبيت هذا الرقم من المدعى عليها، وهذه بعض النقاط التي يجب مناقشتها مع المدعى عليها من خلال مراسلاتها لي في الواتس آب، أولاً: المشكلة حدثت قبل أزمة كورونا. ثانياً: في محادثات الواتس آب تقول إنه تم تجميد حسابها من مؤسسة النقد، والآن تقول تعرضت



لخسائر جراء أزمة كورونا. ثالثاً: المبلغ المستلم من المدعى عليها (234.950) وهي تقول (290.000). رابعاً: النسبة كانت واضحة وكانت تنقص فيها وأعداد غير مقبولة وتجزئة الأرباح إلى قسمين في الشهر، وتأخر الأرباح خلال تلك الفترة، وإيصالات البنك توضح ذلك بالتواريخ. خامساً: أنها توقفت عن توزيع الأرباح بشهر (9) ميلادي من عام 2019م، عدا شهر (10) حولت (5000) ما أدري صدقة أو من الأرباح، مع العلم أنها في الشهر 2019/11/04م اشترت سيارة فارهة مرسيدس بنز، فأين التأثير الذي مرت به وأنا أتسلف فلوس جهاز لاب توب أدرس بناتي. هي تقوم بالمماطلة لكسب الوقت وتحويل القضية إلى جهة غير ذات الاختصاص وإضاعة مالي".

وبتاريخ 1443/02/01هـ تم تبليغ المدعى عليها بمذكرة الاستئناف المقدمة من المدعي؛ لطلب تزويد اللجنة بما قد تراه حيالها خلال خمسة أيام من تاريخه. وحيث مضت المدة المحددة دون ورود إجابة من المدعى عليها، الأمر الذي رأت معه لجنة الاستئناف نظر الدعوى وفق ما هو مقدم فيها من أوراق.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئناف قُدم خلال المدة المحددة واستوفى متطلباته النظامية، فإنه يتعين قبوله شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعي على الاعتراض على القرار محل الاستئناف.

وباطلاع لجنة الاستئناف على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى، وما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف من عدم اختصاصها بنظر الدعوى، استناداً إلى الأسباب الواردة في قرارها، والذي تحيل إليه لجنة الاستئناف منعاً للتكرار.

وحيث اطلعت لجنة الاستئناف على الأسباب التي بُني عليها القرار محل الاستئناف، وأوجه الاعتراض عليه، وما استبان لها من صحة النتيجة التي خلصت إليها لجنة الفصل في قضائها وسلامة الأسباب والأسانيد التي أقامت عليها هذا القضاء، وموافقة ذلك للقواعد المقررة في هذا الخصوص، الأمر الذي تؤيد معه لجنة الاستئناف ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف محمولاً على أسبابه.

أما ما أورده المدعي في مذكرته الاستئنافية، فإن لجنة الاستئناف لم تر فيه ما يؤثر في صحة النتيجة التي خلصت إليها لجنة الفصل في قرارها.

فلهذه الأسباب

قررت لجنة الاستئناف:

تأييد قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 3383/ل/1-2021م لعام 1443هـ.